تقديـــر موقـــــف

قراءة حول قرار المحكمة الدستورية لحل المجلس التشريعي الفلسطيني

أ. خالد محمد النجار

الباحث في العلوم السياسية في مركز غزة

مركز غزة للدراسات والاستراتيجيات

غزة – فلسطين

1440هـ - 2018م

قراءة حول قرار المحكمة الدستورية لحل المجلس التشريعي الفلسطيني

أصدر الرئيس الفلسطيني محمود عباس قراراً رئاسياً في إبريل 2016، بتشكيل أول محكمة دستورية فلسطينية عليا، مكونة من قضاة محاكم، وأكاديميين وخبراء في القانون الدستوري ومحامين، وينص القرار على أن المحكمة هي استحقاق دستوري قانوني سيعمل على التخفيف من العبء الملقى على عاتق المحكمة العليا، وفي مقابلة صحفية أجراها رئيس المحكمة الدستورية "محمد عبد الغني قاسم" عبر موقع دنيا الوطن بتاريخ 06-04-2016م، قال: "المحكمة الدستورية استحقاق دستوري، و لا يمكنها إلغاء المجلس التشريعي ولم يتم تشكيلها لتهميش دور المجلس التشريعي على الرغم من تعليق صلاحياته، وهذه محكمة دستورية مستقلة عن باقي السلطات الأخرى ولا علاقة لها بالسلطات الأخرى ولا بالمحاكم والمجالس الأخرى وهي مستقلة كليا، وبالتالي لا تعني تهميش أي سلطة أخرى، بل على العكس هي سترفع من مستوى هذه السلطات إلى أكبر قدر ممكن."

أولاً: الأحكام العامة للمحكمة الدستورية

مادة (1)

1. تنشأ بمقتضى أحكام هذا القانون محكمة دستورية عليا، وهي هيئة قضائية مستقلة قائمة بذاتها في فلسطين، ويشار إليها فيما بعد بالمحكمة.

2. يكون مقر المحكمة في مدينة القدس، وللمحكمة أن تتخذ لها مقراً مؤقتاً في مدينة رام الله وفي مدينة غزة حسب مقتضى الحال.

مادة (2)

تؤلف المحكمة من رئيس ونائب له وسبعة قضاة، وتنعقد هيئة المحكمة من رئيس وستة قضاة على الأقل، وتصدر قراراتها بالأغلبية.

مادة (3)

يرأس جلسات المحكمة رئيسها أو نائبه في حال خلو منصبه أو غيابه أو وجود مانع لديه في جميع اختصاصاته ثم الأقدم من الأعضاء.

Center مركز GAZA غزة
للدراسات والاستراتيجيات
For Studies & Strategies

مادة (4)

يشترط فيمن يعين عضواً بالمحكمة أن تتوافر فيه الشروط العامة اللازمة لتولي القضاء طبقاً لأحكام قانون السلطة القضائية، على ألا يقل عمره عن 40 عاماً ويكون من بين الفئات الآتية:

1. أعضاء المحكمة العليا الحاليون والسابقون ممن أمضوا في وظائفهم خمس سنوات متصلة على الأقل.

2. رؤساء محاكم الاستئناف الحاليون ممن أمضوا في وظائفهم سبع سنوات متصلة.

3. أساتذة القانون الحاليون أو السابقون بالجامعات الفلسطينية أو الجامعات المعترف بها في فلسطين ممن أمضوا في وظيفة أستاذ خمس سنوات متصلة على الأقل، أو أستاذ مشارك أمضى عشر سنوات متصلة على الأقل.

4. المحامون الذين مارسوا مهنة المحاماة خمس عشرة سنة متصلة على الأقل.

مادة (5)

1. يتم التشكيل الأول للمحكمة بتعيين رئيس المحكمة وقضاتها بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، بالتشاور مع مجلس القضاء الأعلى ووزير العدل.

2. يعين رئيس وقضاة المحكمة بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناء على تنسيب من الجمعية العامة للمحكمة الدستورية العليا.

مادة (6)

لا يجوز لعضو المحكمة أن يتولى أي وظيفة أخرى، أو أن يمارس نشاطاً تجارياً أو سياسياً أو حزبياً، وإذا كان منتمياً إلى حزب، فعليه الاستقالة قبل حلف اليمين القانونية.

مادة (7)

يؤدي رئيس المحكمة ونائبه وقضاتها أمام رئيس السلطة الوطنية قبل مباشرة أعمالهم بحضور كل من رئيس المجلس التشريعي ورئيس مجلس القضاء الأعلى اليمين التالية:

" أقسم بالله العظيم أن أحترم الدستور والقانون وأن أحكم بالعدل ".

تختص المحكمة دون غيرها بما يلي:

1. الرقابة على دستورية القوانين والأنظمة.

Center مركز GAZA غزة
للدراسات والاستراتيجيات
For Studies & Strategies

2. تفسير نصوص القانون الأساسي والقوانين في حال التنازع حول حقوق السلطات الثلاث وواجباتها واختصاصاتها.

3. الفصل في تنازع الاختصاص بين الجهات القضائية وبين الجهات الإدارية ذات الاختصاص القضائي.

4. الفصل في النزاع الذي يقوم بشأن تنفيذ حكمين نهائيين متناقضين صادر أحدهما من جهة قضائية أو جهة ذات اختصاص قضائي والآخر من جهة أخرى منها.

5. البت في الطعن بفقدان رئيس السلطة الوطنية الأهلية القانونية وفقاً لأحكام البند (1/ج) من المادة (37) من القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م، ويعتبر قرارها نافذاً من تاريخ مصادقة المجلس التشريعي عليه بأغلبية ثلثي عدد أعضائه.

ثانياً: تداعيات إعلان حل المجلس التشريعي

أعلنت المحكمة الدستورية التي شكلها رئيس السلطة الفلسطينية "محمود عباس" في أبريل 2016، حل المجلس التشريعي الفلسطيني، في إطار قرار سياسي دون الخوض في تفاصيل شرعية المحكمة الدستورية التي اعتبرتها حركة حماس انقلاباً على الشرعية وعلى النظام الديمقراطي الفلسطيني بعد أن شكلها رئيس السلطة منتهي الولاية "محمود عباس" بمرسوم رئاسي رقم 3 عام 2006،

وبالتالي هناك العديد من التداعيات الخطيرة ستظهر نتيجةً لقرار المحكمة الدستورية والذي يقضي بحل المجلس التشريعي الفلسطيني المنتخب في يناير 2006م، من بين تلك التداعيات ما يلي:

1. القرار ينسجم مع رؤية السلطة الفلسطينية والتي تهدف لترسيخ الانقسام الفلسطيني، والبدء في فصل قطاع غزة عن الضفة الغربية، وبالتالي تُعد فرص عقد انتخابات حسب المدة القانونية التي ذكرتها المحكمة الدستورية وهي ستة أشهر غير مجدية.

2. القرار يأتي لإعادة خلط الأوراق من جديد فيما يتعلق بالموقف المصري تجاه دخول أموال المنحة القطرية لغزة، بعد رفض رئيس السلطة دخول الأموال عبر قنوات غير رسمية، كذلك فرص نجاح حركة حماس في تعزيز علاقاتها الخارجية والتقدم في هذا الملف الأكثر صعوبة على واقع الحركة في السنوات الأخيرة بعد إدراجها ضمن لوائح الارهاب الدولي.

3. السلطة الفلسطينية بصدد إقامة كونفدرالية مع الأردن، ولن يتحقق ذلك دون الفصل التام بين قطاع غزة والضفة الغربية، وبالتالي من المرجح فشل عقد انتخابات رئاسية وتشريعية بعد المدة المقررة وفق القرار الصادر عن المحكمة الدستورية، الأمر الذي قد يعزز من فرص عقد انتخابات منفردة في الضفة الغربية،

Center GAZA للدراسات والاستراتيجيات For Studies & Strategies

وهو مؤشر خطير لما يدور في فلك السياسة الفلسطينية، وبداية حقيقية لفصل الضفة الغربية عن قطاع غزة.

وكما يبدو أن ما يُطرح الآن هو ربح صافٍ للاحتلال الإسرائيلي، وتقديم بدائل عن موضوع حل الدولة الفلسطينية وقضيتها العادلة، وقبول الرئيس عباس بالفكرة هو تخلٍّ واضح عن عدالة قضية فلسطين.

ثالثاً: الرئيس يقبل قرار المحكمة الدستورية ويرفض قرارات المجلس الوطني

رواية فلسطينية في ظلال المقاطعة تستحق أن يتقلد بها عباس وساماً دولياً في اختطاف القرار والتدليس وإقصاء الخصوم بمزاج القانون الذي يتوكأ عليه، بعد أن هرمت مفاصلة، وفُتّ عضده.

عباس يلتزم بقرار المحكمة الدستورية لحل المجلس التشريعي، ولا يلتزم بقرار المجلس الوطني لرفع العقوبات عن غزة وتعليق الاعتراف بإسرائيل وإلغاء التنسيق الأمني.

من العيب أن تقف قيادة حركة فتح موقف العجوز الذي يخطو خطواته إما محمولاً أو مستنداً لإرث قد اندثر أمام عواصف وتلاطم أمواج عباس التي ابتلعت مشروع فتح النضالي، وأحكمته في دواليب خاطت عليه العناكب.

كذلك من المؤسف أن يقف عباس أمام أعضاء المجلس الوطني واللجنة المركزية، ويقول لهم: أنا اعترف بقرار المحكمة الدستورية ولا اعترف بقراراتكم، ومن هنا يتضح أن السيد "محمود عباس" لا ينقلب فقط على الشرعية الفلسطينية أو على الوحدة الوطنية أو على حركة حماس أو على المقاومة الفلسطينية فحسب؛ بل ينقلب على النظام الديمقراطي والقانون الفلسطيني، وعلى فتح نفسها ومجلسها الوطني.

فأين ثقافة فتح الوطنية؟ وهل التحول في السياسة والعلاقات الخارجية، دفعها للكفر بأعدل قضية عالمية لنيل صكوك المغفرة في أعياد الميلاد الفلسطينية والتي أنجبت وحشاً يصارع في دهاليز السياسة فوق رمال متحركة قد تبتلعه يوماً.